

التقاضي الإلكتروني في التشريعات المقارنة

محفوظ عبد القادر⁽¹⁾⁽¹⁾ أستاذ محاضر قسم "أ" كلية الحقوق والعلوم السياسية،

جامعة وهران 02، 31000 الجزائر.

البريد الإلكتروني: mahfoud.abdelkader@univ-oran2.dz

الملخص:

أصبح النموذج التقليدي لرفع الدعاوى القضائية يعكس مجموعة خطوات متتالية يصاحبها الكثير من المشكلات العملية، ويكشف التحليل العميق لهذا النموذج أن هناك بعض الخطوات التي يمكن إلغاؤها باستخدام نظام يقوم على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ بالإضافة إلى أهمية إعادة رؤية ومراجعة بعض العمليات والإجراءات بهدف التبسيط، ولذلك اتجهت التشريعات في بعض دول العالم مثل الولايات المتحدة الأمريكية وسنغافورة إلى ابتكار وتنظيم التقاضي الإلكتروني بهدف القضاء على مشاكل التقاضي بالطرق التقليدية.

الكلمات المفتاحية:

التقاضي الإلكتروني، المحكمة الإلكترونية، الدعوى القضائية، المحاكمة عن بعد.

تاريخ إرسال المقال: 2020/01/22، تاريخ مراجعة المقال: 2021/12/15، تاريخ نشر المقال: 2021/12/31.

لتهميش المقال: محفوظ عبد القادر، "التقاضي الإلكتروني في التشريعات المقارنة"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 12، العدد 03، السنة 2021، ص ص 967-989.

<https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/72>

المقال متوفر على الرابط التالي:

المؤلف المراسل: محفوظ عبد القادر، mahfoud.abdelkader@univ-oran2.dz

Electronic Litigation in Comparative Legislation

Summary:

The traditional model of lawsuits reflects a set of consecutive steps, along with many practical problems. A deep analysis of this model reveals that there are some steps that can be eliminated using a system based on the information and communications technology, in addition to the importance of reviewing and reexamining some of the processes and procedures to make them simpler. Consequently, legislation in some countries around the world, such as the United States and Singapore, tried to create and organize an Electronic Litigation System to eliminate the traditional methods of judicial problems.

Keywords:

Electronic litigation, electronic court, lawsuit, videoconference.

Le procès électronique dans les législations comparées

Résumé :

Le modèle classique de l'action judiciaire se manifeste par un ensemble d'étapes consécutives suivies de nombreux problèmes pratiques. L'analyse profonde de ce modèle a relevé la présence de certaines étapes qui peuvent facilement être remplacées par l'utilisation des systèmes basés sur les technologies de l'informatique et de la télécommunication, en plus de la nécessité de la remise en question et de la révision de certains procédés dans le but de les simplifier. Pour ces raisons certaines législations étrangères, Telles que celles des Etats Unis et de Singapour, ont inventé et mis en place le procès électronique dans le but de mettre fin aux complications liés à la justice classique.

Mots clés :

Procès électronique ; le Tribunal électronique, l'action en justice, Vidéo-conférence

مقدمة

لقد ألقى التطور الهائل الذي يشهده العالم في مجال الاتصال وتكنولوجيا المعلومات بظلاله على سلوك المجتمعات في جميع المجالات، فظهر ما يعرف بالشبكة العنكبوتية "الأنترنت" حول العالم إلى قرية صغيرة تجري فيها كافة التعاملات بجهد يسير دون الحاجة إلى التنقل والانتظار¹.

ولقد تولد عن ثورة الاتصال وتكنولوجيا المعلومات العديد من التطبيقات أثرت بدرجة كبيرة على عدد من أوجه النشاط الاجتماعي والاقتصادي للدولة، وكان من أهمها ظهور التجارة الإلكترونية، والحكومة الإلكترونية والتعليم عن بعد، وكان من آثارها أيضا التقاضي الإلكتروني أو رفع الدعاوى عن بعد.

ويمكن القول أن التقاضي الإلكتروني يعد من أهم انعكاسات المعلوماتية على وظائف الدولة، لا سيما وظيفتها القضائية، كون أن النموذج التقليدي لرفع الدعاوى القضائية يعكس مجموعة متتالية من الإجراءات التي قد تستغرق وقتا كثيرا، ولذلك لزم البحث عن سبل ووسائل أخرى يستطيع المتقاضي عن طريقها الحصول على حقه بطريقة سهلة وسريعة²، ولذلك اتجه المشرع في بعض الأنظمة المقارنة مثل سنغافورة والصين والبرازيل والولايات المتحدة الأمريكية إلى إصدار تشريع ينظم التقاضي الإلكتروني بهدف القضاء على مشاكل التقاضي التقليدي³، بل أكثر من ذلك فهناك من الدول من قامت بتنظيم المحاكم الإلكترونية ومنها من استحدثت نظام قاض إلكتروني للفصل في بعض المجالات⁴.

¹ - انظر: رجاء نظام حافظ بني شمس، الإطار القانوني للتحكيم الإلكتروني، مذكرة ماجستير تخصص القانون الخاص، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، سنة 2009، ص.1.

² - جاء تأكيد المشرع الجزائري على مبدأ تسهيل اللجوء للعدالة (في المحاكمة التقليدية "ان صح القول") في م3 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ومفاد هذا المبدأ أن لكل من يدعي حقا أن يلجأ للعدالة للمطالبة به، ولا يقيد في ذلك إلا بعض الشروط الشكلية فقط، كوجوب رفع الدعوى كتابة، أو تسديد مبلغ الرسم القضائي، والذي يعتبر رمزيا بالنظر للتكاليف الباهظة التي يكلفها البث في الدعوى وبالنظر لمجانية القضاء.

ويقصد بمجانية القضاء أن المتقاضين لا يدفعون أجرا للقضاة الفاصلين في نزاعاتهم، لأن القضاة هم موظفون لدى الدولة، ولا يخل دفع الرسوم القضائية بهذا المبدأ كونه لم يوجد الا لوضع حد للدعاوى الانتقامية والتعسفية.

³ - هناك من الكتاب من يرى أن التقاضي الإلكتروني لا يسهم فقط في اصلاح العدالة، بل له أثر إيجابي حتى على الخطط التنموية للدولة في مجال الاقتصاد واستثمار رؤوس الأموال. انظر: عصماني ليلي، نظام التقاضي الإلكتروني آلية لإنجاح الخطط التنموية، مجلة المفكر، ع.13، فيفري 2016، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، ص.216.

⁴ - انظر: خالد ممدوح ابراهيم، التقاضي الإلكتروني الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، مصر، سنة 2008، ص.5.

ولقد انتهجت بعض الدول العربية هذه التجربة، كالسعودية والمغرب وذلك بهدف القضاء على مشاكل التقاضي بالطرق التقليدية. مما يستلزم البحث عن مفهوم التقاضي الإلكتروني وإجراءاته والحماية المقررة في ظلّه، لا سيما في ظل تجربة هذه الدول في الأنظمة القضائية المقارنة.

وترجع أهمية الموضوع بالنظر إلى حداثة، فالدراسة تعالج نموذجاً حديثاً ذا خصوصية واضحة وأهمية بالغة، إذ يعد التقاضي الإلكتروني مفهوماً حديثاً نسبياً، وما زال التطبيق الفعلي لهذا النمط في مهده الأول، كما أن دراسة التقاضي الإلكتروني سوف تسهم في لفت انتباه المشرع الجزائري لأهميته، كما أن التقاضي الإلكتروني من الموضوعات التي لا يزال المجال فيها خصباً للأبحاث القانونية خاصة في الجزائر.

وسوف نحاول من خلال هذه الدراسة التعرض لعملية التقاضي الإلكتروني، وبيان مفهومها وبيئتها وإجراءاتها، لمعرفة مدى تأثير المعلوماتية على الوظيفة القضائية للدولة، فما مفهوم التقاضي الإلكتروني؟ وما هو النموذج الأمثل لاقتداء به في مجال التقاضي الإلكتروني؟ وأية آفاق تنتظره في الدول النامية وبالأخص في الجزائر؟

وذلك ما سنحاول التطرق له ضمن المبحثين الآتيين:

المبحث الأول: مفهوم التقاضي الإلكتروني

المبحث الثاني: تجربة التقاضي الإلكتروني في الأنظمة المقارنة

المبحث الأول: مفهوم التقاضي الإلكتروني

يعرف التقاضي الإلكتروني بأنه "سلطة لمجموعة متخصصة من القضاة النظاميين بنظر الدعاوى ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل إلكترونية مستحدثة، ضمن نظام أو أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف والوسائل، تعتمد منهج تقنية شبكة الربط الدولية "الأنترنت" وبرامج الملفات الحاسوبية الإلكترونية للنظر في الدعاوى والفصل فيها بغية الوصول لفصل سريع بالدعاوى والتسهيل على المتقاضين"⁵.

ويتطلب التقاضي الإلكتروني إنشاء وتصميم وبرمجة نظام قضائي معلوماتي يشمل مواقع إلكترونية تقدم خدمات إدارية وقضائية، بالإضافة إلى قاعات محاكم مجهزة، ووجود محكمة إلكترونية والدائرة الإلكترونية لتنفيذ الأحكام المدنية، وينبغي على وجود محكمة إلكترونية محكمة استئناف للنظر بالطعون المقدمة إليها إلكترونياً، الأمر الذي يوصلنا إلى أن ملفات الدعاوى الإلكترونية يفترض بالضرورة القصوى أن تختلف عن الآلية التقليدية.

⁵ - انظر: حازم محمد الشريعة، التقاضي الإلكتروني والمحكمة الإلكترونية كنظام قضائي معلوماتي عالي التقنية وكفرع من فروع القانون بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، سنة 2010، ص 57.

ولعل مفهوم التقاضي الإلكتروني لا يتضح إلا من خلال التطرق إلى تعريف المحكمة الإلكترونية (المطلب الأول)، ثم البحث عن إجراءات رفع وسير الدعاوى أمامها (المطلب الثاني).

المطلب الأول: المحكمة الإلكترونية

سنتطرق من خلال هذا المطلب لتعريف المحكمة الإلكترونية (الفرع الأول)، ثم الحماية المعلوماتية والقانونية لبيانات هذه المحكمة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تعريف المحكمة الإلكترونية

تقوم فكرة المحكمة الإلكترونية على تشبيك الأجهزة القضائية وضمها ضمن إطار تفاعلي واحد، وربطها معا لتؤدي عملها عبر الوسائل الإلكترونية، ولتجري الاتصالات بين المؤسسات القضائية عبر الوسائل ذاتها، ولتقوم قواعد البيانات مقام الوثائق الورقية على نحو يتيح سرعة الوصول إلى المعلومات وسرعة استخراجها، والربط فيما بينها⁶.

ويمكن تعريف المحكمة الإلكترونية بأنها "حيز تقني معلوماتي ثنائي الوجود يسمح ببرمجة الدعاوى الإلكترونية، ويتألف من شبكة الربط الدولية "الأنترنت" إضافة إلى مبنى المحكمة، بحيث يتيح الظهور المكاني الإلكتروني لوحدة قضائية وإدارية، ويباشر من خلاله مجموعة من القضاة مهمة النظر في الدعاوى والفصل فيها بموجب تشريعات تخولهم مباشرة الإجراءات القضائية مع اعتماد آلية تقنية فائقة الحداثة لتدوين الإجراءات القضائية، وحفظ تداول ملفات الدعوى"⁷.

والتقاضي من خلال المحكمة الإلكترونية هو تنظيم تقني معلوماتي يتيح للمتقاضين تسجيل دعواهم وتقديم أدلتهم وحضور جلسات المحاكمة تمهيدا للوصول إلى الحكم وتنفيذه من خلال وسائل الاتصال الإلكترونية، والتي هي جزء من نظام معلوماتي يمكن القضاة من الاتصال بالمتقاضين دون حضورهم الشخصي ومباشرة إجراءات التقاضي من خلال هذا النظام، كما يتيح هذا النظام الشفافية والسرعة في الحصول على المعلومات.

لكن رغم أهميته ودوره الفعال في تقريب العادلة من المواطن، ومع أنه يحقق السرعة في الحصول على المعلومات والوثائق وتبادلها، إلا أنه يثير الشكوك حول مدى الحماية القانونية لهذه الأخيرة.

الفرع الثاني: الحماية المعلوماتية والقانونية لبيانات المحكمة الإلكترونية

⁶ - انظر: صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية (المفهوم والتطبيق)، مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد رقم 28، العدد الأول، سوريا، سنة 2012، ص.170.

⁷ - انظر: نهى الجلا، المحكمة الإلكترونية، مجلة المعلوماتية، السنة الخامسة، العدد 47، سوريا، سنة 2010، ص.50.

تعتمد المحكمة الإلكترونية على حاسبات آلية ترتبط ببعضها البعض عبر شبكات داخلية، وترتبط هذه الشبكات بالشبكة العنكبوتية "الأنترنت"، ومن خلال هذه الشبكات يجري تداول بيانات المحكمة ومعلوماتها. ومن هنا يعد نظام الحماية المعلوماتية والقانونية لهذه البيانات أحد مقومات المحكمة الإلكترونية، إذ يحقق الثقة والفعالية في نظام المحكمة الإلكترونية، ويشجع المتقاضين على التعامل معها دون خوف أو تردد⁸.

أولاً: الحماية المعلوماتية

يقصد بالحماية المعلوماتية أو الفنية اتخاذ تدابير وإجراءات عن طريق وسائل إلكترونية تعطل عملية التعدي على بيانات المحكمة الإلكترونية ومعلوماتها، فظلاً عن إمكانية الوصول إلى مرتكب هذه الأفعال⁹. وتستوجب الحماية المعلوماتية تشفير بيانات المحكمة الإلكترونية ومعلوماتها المتداولة عبر شبكة الأنترنت، بالإضافة إلى تأمين خصوصية هذه المعلومات، وتأمين سرية المعلومات، وذلك بمنع تعديل البيانات أو محاولة تغييرها، والتأكد من شخصية المرسل والمستقبل، بالإضافة إلى تولي الجهة القائمة على إدارة المحكمة القضائية إلكترونياً، بتحديد الأشخاص المصرح لهم بالدخول أثناء سير الدعوى، وذلك بتزويدهم باسم مستخدم وكلمة مرور خاصة بهم لكي يتمكنوا من الاطلاع على أدق التفاصيل في دعاوهم. بالإضافة إلى مكافحة فيروسات الحاسب الآلي، وحفظ نسخ احتياطية من برامج الحاسوب الخاصة بشبكة تشغيل هذه المحكمة، وحفظ نسخ عن البيانات والمعلومات المتداولة¹⁰.

ثانياً: الحماية القانونية

ويقصد بالحماية القانونية تجريم أية صورة من صور التعدي على بيانات المحكمة الإلكترونية ومعلوماتها¹¹، ومن صور التعدي على بيانات المحكمة الإلكترونية:

- 1- التزوير المعلوماتي؛ ويقصد به تغيير حقيقة المحررات أو الوثائق الإلكترونية التابعة للمحكمة الإلكترونية.
- 2- الدخول إلى النظام المعلوماتي للمحكمة من قبل الأشخاص غير المرخص لهم ومحاولة حصولهم على معلومات من هذا النظام.
- 3- تدمير المعلومات وإتلافها على نحو يعدم الاستفادة منها، والتلاعب في بيانات شبكة المحكمة الإلكترونية.

⁸ - صفاء أوتاني، المرجع السابق، ص. 177.

⁹ - انظر: عبد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني للحكومة الإلكترونية، دار الكتب القانونية، مصر، سنة 2007، ص. 11.

¹⁰ - صفاء أوتاني، المرجع السابق، ص. 178.

¹¹ - انظر: أحمد حسام طه تمام، الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي، الحماية الجنائية للحاسب الآلي دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، مصر، سنة 2000، ص. 3.

ويشير البعض إلى "قصور النصوص القانونية في التشريعات العربية الحالية نسبياً عن ملاحقة الجرائم التي تقع عن طريق الحاسب الآلي أو الجريمة المعلوماتية، ولعل السبب في ذلك هو تأخر ظهور تقنية الحاسب الآلي وتطبيقاته في البلدان العربية قاطبة، الأمر الذي يؤدي إلى صعوبة التكيف القانوني لهذه الواقعة، ويجعل مهمة القاضي العربي صعبة ويثقل كاهل الفقه الجزائي العربي في عملية تأصيل هذه الوقائع وتفسيرها، وعلى العكس من ذلك فإن الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية وغيرها من الدول المتقدمة لديها تشريعات معلوماتية متقدمة، تستطيع من خلالها الحكم على الأفعال المجرمة التي تقع عن طريق الحاسب الآلي والإنترنت ومنها صور التعدي على بيانات المحكمة الإلكترونية¹²."

وفي هذا الصدد نشير إلى أن مجلس وزراء العدل العرب التابع لجامعة الدول العربية قد اعتمد مشروع قانون الإمارات العربي الاسترشادي لمكافحة جرائم تقنية المعلومات وما في حكمها¹³، وقد سن تجريم العديد من الأفعال نذكر بعضها:

-الدخول عمداً وبغير وجه حق موقعاً أو نظاماً معلوماتياً، بقصد إلغاء أو حذف أو تدمير أو إفشاء أو إتلاف أو تغيير أو إعادة نشر بيانات أو معلومات شخص.

-التزوير في أحد المستندات المعالجة في نظام معلوماتي.

-إدخال عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي وما في حكمها، ما من شأنه إيقافها عن العمل أو تعطيلها أو تدمير أو مسح أو حذف أو إتلاف أو تعديل البرامج أو البيانات أو المعلومات بغرض ذلك.

-كل إعاقة أو تشويش أو تعطيل عمدي وبأية وسيلة عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي وما في حكمها الوصول إلى الخدمة أو الدخول إلى الأجهزة أو البرامج أو مصادر البيانات أو المعلومات.

المطلب الثاني: إجراءات التقاضي الإلكتروني

لا بد من إبراز المفاهيم العامة للخصومة القضائية الإلكترونية وما يميزها عن نظيرتها التقليدية، ثم عرض الإجراءات اللازمة لرفع الدعاوى إلكترونياً، حتى يتضح لنا الإطار الإجرائي للتقاضي الإلكتروني.

الفرع الأول: مفاهيم عامة حول الخصومة القضائية الإلكترونية

لا بد من تعريف الخصومة القضائية الإلكترونية وتمييزها عن غيرها من المصطلحات المشابهة لها، وبالأخص الخصومة القضائية العادية، والدعوى القضائية الإلكترونية، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تعريف الخصومة القضائية الإلكترونية

¹² - صفاء أوتاني، المرجع السابق، ص. 179، 178.

¹³ - قرار المجلس رقم 495 الدورة 19، بتاريخ 2003/10/08، كما اعتمدته مجلس وزراء الداخلية العرب بالقرار رقم 417 الدورة 21 سنة 2004.

يقصد بالخصومة القضائية أن يكلف شخص خصمه بالحضور أمام القضاء ليقاضي منه حقا ثابتا أو مزعوما، وليحصل لنفسه على حكم باحترام هذا الحق أو رده¹⁴، ولا تختلف الخصومة القضائية التقليدية عن الخصومة القضائية الإلكترونية إلا من حيث الوسيلة المستخدمة، فالخصومة القضائية التقليدية تتم بواسطة محررات ومستندات ورقية أما الخصومة القضائية الإلكترونية، فتتم باستخدام محررات إلكترونية وعبر شبكة الأنترنت¹⁵.

ثانيا: تعريف الدعوى الإلكترونية

يعرف البعض الدعوى القضائية بأنها سلطة الالتجاء إلى القضاء للحصول على تقرير حق موضوعي أو حمايته، بينما ذهب البعض إلى أن الدعوى القضائية هي الحق الموضوعي في حد ذاته، بينما ذهب البعض الآخر إلى تعريفها بأنها حق من الحقوق الإجرائية، والحق الإجرائي هو عبارة عن سلطة يمنحها القانون بطريق مباشر أو غير مباشر لشخص معين لحماية حقه أو الحفاظ عليه، وهذا الحق يجب استعماله على النحو الذي يحدده القانون¹⁶.

أما الدعوى الإلكترونية فهي سلطة الالتجاء إلى القضاء للحصول على تقرير حق موضوعي أو حمايته، ولكن تتم عبر وسائط إلكترونية ومن خلال شبكة الأنترنت¹⁷.

الفرع الثاني: إجراءات رفع الدعوى إلكترونيا

لرفع الدعوى الإلكترونية، لا بد من المرور على بعض الإجراءات التي يتطلبها ضمان حسن سير العدالة، وهذه الإجراءات على تعددها فإنها تتلخص في وجوب احترام الشروط القانونية لرفع هذه الدعوى (أولا)، مع مراعاة الإجراءات الفنية المتطلبية لها (ثانيا).

أولا: الشروط القانونية

تعتبر عريضة افتتاح الدعوى¹⁸ هي الأساس المادي الذي يصرح عن وجود الدعوى، ويترتب على عدم قيدها عدم انعقاد الخصومة بين طرفيها، ولذلك فقد استلزم المشرع ضرورة استيفاء العريضة لمجموعة من البيانات¹⁹، وهي نفس البيانات المستلزمة سواء كانت العريضة تقليدية أو إلكترونية وهي كالآتي:

¹⁴ - خالد ممدوح ابراهيم المرجع السابق، ص. 16.

¹⁵ - نفس المرجع، ص. 16.

¹⁶ - أشار لهذه الآراء: نبيل اسماعيل عمر، الوسيط في شرح قانون المرافعات المدنية والتجارية، دار الجامعة الجديدة، مصر، سنة 2005، ص. 26.

¹⁷ - خالد ممدوح ابراهيم، المرجع السابق، ص. 24.

¹⁸ - استلزم المشرع الجزائري مجموعة شروط شكلية وأخرى موضوعية لقبول الدعاوى القضائية، وهذا بغض النظر عن موضوع النزاع، أي لا بد من توافر هذه الشروط حتى يتسنى للقاضي البت في موضوع الدعوى.

- الجهة القضائية المرفوع أمامها القضية.
- اسم المدعي ولقبه وموطنه، ونشير هنا إلى ضرورة التأكد من الهوية الصحيحة للشخص رافع الدعوى الالكترونية، وذلك من خلال آليات رقمية محمية تسمح بذلك كالأستعانة برقم التعريف الوطني، أو التوقيع الالكتروني، أو من خلال التأكد برسالة نصية أو عبر البريد الالكتروني، كل هذه الإجراءات ستسمح لا محالة بتعزيز مصداقية وجدية المدعي.
- اسم ولقب وموطن المدعي عليه، وإذا لم يكن له موطن معلوم فأخر موطن له.
- الإشارة إلى تسمية وطبيعة الشخص المعنوي ومقره الاجتماعي وصفته وممثله القانوني أو الاتفاقي.
- عرض موجز للوقائع والطلبات والوسائل التي تؤسس عليها الدعوى.
- الإشارة عند الاقتضاء إلى المستندات والوثائق المؤيدة للدعوى.

*بخصوص الشروط الموضوعية لرفع الدعوى، استلزمت م13 من ق.ا.م.ا الجزائري توافر الصفة والمصلحة في المتقاضي، تحت طائلة عدم قبول الدعوى طبقا للمادة 67. وجعلت الصفة من النظام العام بحيث سمحت للقاضي بإثارة انعدامها من تلقاء نفسه. كما جعلت هذه المادة الاذن شرطا لرفع الدعوى إذا ما اشترطه القانون.

الصفة هي أن يكون رافع الدعوى هو صاحب الحق المدعى به، كالمالك أو الحائز أو المستأجر. المصلحة هي الفائدة العملية التي يراد تحقيقها بالالتجاء إلى القضاء، وبدونها لا تقبل الدعوى، ويشترط فيها أن تكون: مصلحة قانونية، ومصلحة شخصية مباشرة، ومصلحة حالة أو محتملة.

*أما عن الشروط الشكلية للعريضة، فقد بنتها م14 من ق.ا.م.ا الجزائري، أن العريضة يجب أن تكون مكتوبة، وموقعة، ومؤرخة، وتودع أمام أمانة الضبط بعدد من النسخ يساوي عدد الأطراف.

وألزمت م15 توافر مجموعة بيانات في العريضة تحت طائلة عدم قبولها شكلا، وهذه البيانات هي:

-الجهة القضائية التي ترفع أمامها الدعوى.

-اسم ولقب المدعي وموطنه.

-اسم ولقب وموطن المدعى عليه.

-تسمية وطبيعة الشخص المعنوي ومقره الاجتماعي وصفة ممثله القانوني أو الاتفاقي.

-عرض موجز للوقائع والإجراءات والوسائل التي تؤسس عليها الدعوى.

كما ألزمت م17 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري بتسديد الرسوم القضائية حسب القانون المعمول به، وجاءت بشرط شكلي جوهري وخطير جدا إذ يترتب عليه عدم قبول الدعوى شكلا، ويتعلق الأمر بشهر العريضة لدى المحافظة العقارية إذا تعلق بعقار و/أو حق عيني عقاري مشهر طبقا للقانون.

أنظر لمزيد من التفاصيل:

*القانون 08-09 المؤرخ في 2008/02/25، المتضمن ق.ا.م.ا، ج.ر عدد 21، الصادرة بتاريخ 2008/04/23.

*طاهري حسين، الإجراءات المدنية والإدارية الموجزة، الجزء الأول: الإجراءات المدنية، دار الخلدونية، الجزائر، 2012.

*عبد السلام ذيب، قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجديد ترجمة لمحاكمة عادلة، ط3 منقحة، موفم للنشر، الجزائر، 2012.

¹⁹ - انظر: المادة 15، قانون رقم 08-09.

ويقيد كاتب المحكمة عريضة الدعوى المسجلة إلكترونياً إذا كانت مصحوبة بما يدل على سداد الرسوم المقررة قانوناً أو إعفاء المدعي منها، ويتم قيد الدعوى في سجل إلكتروني²⁰.

ثانياً: الإجراءات الفنية

إذا كانت التجارة الإلكترونية قد أنشأت طرق جديدة تؤدي إلى إتمام عمليات البيع والشراء عبر موقع وب إلكتروني «Web site»، فإن التقاضي الإلكتروني قد طبق هذه الفكرة، حيث يمكن رفع الدعوى إلكترونياً من خلال الأنترنت عبر نظام إرسال وقبول المستندات الإلكترونية، حيث يسمح بفتح قنوات اتصال بين المتقاضين والمحكمة من خلال النافذة الإلكترونية، ويتم قبول مستندات القضية بطريقة إلكترونية، وقيدها بواسطة موظف المحكمة المختص عبر النافذة الإلكترونية.

ويلاحظ أن النافذة الإلكترونية الموجودة بالموقع الإلكتروني للمحكمة تؤدي بصفة أساسية ذات الوظائف التي تؤدي في نظام التقاضي التقليدي، مع اختلاف أن المعلومات المخزنة على دعائم ورقية يتم تخزينها على دعائم إلكترونية في توثيق المستندات، وكذلك إحلال نظام التصديق الإلكتروني محل الطرق التقليدية في توثيق المستندات²¹.

وبالتالي يقوم المتقاضي أو المحامي بالدخول إلى صفحة الأنترنت، ويقوم بملء البيانات الموجودة ويرفقاها بملفات إضافية، ثم يتم وضع العريضة وملحقاتها في سجل بيانات إلكتروني وهذا السجل صمم خصيصاً لنظام التقاضي الإلكتروني، ثم ترسل عريضة الدعوى الإلكترونية مباشرة إلى قلم كتاب المحكمة عبر قناة مؤمنة ومحمية بنظام تشفير معين.

ويتم تحرير الدعوى على نماذج معدة لذلك الكترونياً عبر البوابة الإلكترونية، ما يعفي المتقاضين من الذهاب للمحكمة لتسجيل دعاوهم، ويرى البعض أن هذا النظام منتشر في العديد من الدول الأوروبية²².

المبحث الثاني: تجربة التقاضي الإلكتروني في الأنظمة القضائية المقارنة

يرى البعض أن التقاضي الإلكتروني مفيداً جداً لمرفق العدالة، وأنه من التأثيرات الإيجابية للمعلوماتية، في حين يرى البعض الآخر أن التقاضي التقليدي هو أفضل صورة لمرفق القضاء لما يحققه من سهولة ومراقبة، وأمام اشتداد الخلاف الفقهي حول التقاضي الإلكتروني²³، وباعتباره حتمية علمية واقعية فرضت نفسها رغم كل ما قيل عنها من طرف الفقهاء، وللتعرف على مدى التأثير الفعلي لنظم المعلوماتية على الوظيفة القضائية

²⁰ - خالد ممدوح إبراهيم، المرجع السابق، ص. 26.

²¹ - نفس المرجع، ص. 31، 30.

²² - أحمد بن محمد الشمري، دور الإدارة الإلكترونية في تطوير مرفق القضاء الإداري، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، مصر، المجلد 21، العدد 5، 2019، ص. 3624.

²³ - لمعرفة حجج وآراء كل فريق، أنظر صفاء أوتاني، المرجع السابق، ص. 180.

للدولة، لا بد من التطرق لنماذج من الدول التي عرفت تطبيق التقاضي الإلكتروني، ثم البحث عن مدى إمكانية تطبيقه بالجزائر.

المطلب الأول: نماذج عن التقاضي الإلكتروني في القانون المقارن

سوف نتطرق لأبرز الدول التي عرفت نجاحا كبيرا في تفعيل وتجسيد التقاضي الإلكتروني على أرض الواقع، سواء في الدول الغربية مهد هذا النظام، أم حتى ضمن بعض الدول العربية التي سعت وراء محاكاة نظيرتها الغربية، واستوحت منها هذا النظام.

الفرع الأول: التقاضي الإلكتروني في الدول الغربية

تجدر الإشارة إلى أننا سوف لن نتعرض في هذا الفرع إلى كل التجارب، وإنما سيقصر عرضنا على التجارب المميزة منها فقط²⁴ كما في الصين، وسنغافورة والبرازيل والولايات المتحدة الأمريكية.

أولا: التقاضي الإلكتروني في الصين

أنشأت الصين وتحديدًا في مدينة زيبو في إقليم -شانغهاي- محكمة إلكترونية تعتمد على برنامج حاسوبي متطور، يقوم بحفظ القوانين والأنظمة كافة، وذلك فضلا عن حفظ ظروف الإدانة المحتملة والسوابق القضائية، وتجدر الإشارة أن هذه المحكمة أصدرت ألف حكم قضائي وفق آلية الاستعانة بهذا البرنامج²⁵. وتبدأ المحاكمة أمام المحكمة الإلكترونية بإعداد كل من الدفاع والادعاء معطياتهما ومطالبهما على قرصين مدمجين (CD)، ثم تدخل بيانات هذين القرصين إلى البرنامج الحاسوبي للاحتكام للقاضي الإلكتروني الذي يمكنه أن يطلب رأي القاضي المختص بخصوص بعض التفاصيل الخاصة أو تلك المتعلقة بالنواحي الإنسانية قبل أن يقوم بإصدار الحكم والعقوبات المفروضة²⁶. وتقتصر هذه التجربة على المخالفات والجناح التي يرتكبها مواطنو هذا الإقليم²⁷.

ثانيا: التقاضي الإلكتروني في سنغافورة

²⁴ - للمزيد من التفاصيل عن التقاضي الإلكتروني في استراليا والقوانين المنظمة له، انظر:

SHERYL Jackson, NEW challenges for litigation in the electronic age, deakin law review, volume 12 no 1, 2007, p.81.

²⁵ - علياء النجار، التقاضي الإلكتروني، مقال منشور عبر الأنترنت، <http://www.damascusbar.org/Almuntada/>.

تاريخ آخر دخول: 31-03-2014، دون ترقيم للصفحات.

²⁶ - صفاء أوتاني، المرجع السابق، ص. 189، 190.

²⁷ - حازم محمد الشرعة، المرجع السابق، ص. 152.

يقسم النظام القضائي في سنغافورة إلى درجتين المحاكم الأولية والمحكمة العليا. وبخصوص المحاكم الأولية، لها موقع عبر الأنترنت، يستطيع كل مواطن سنغافوري الحصول على المعلومة التي يريدها من هذا الموقع، وهناك شركات قانونية تستطيع رفع الدعاوى بالوكالة عن المواطنين ضمن أسس معينة؛ أولها أن تكون هذه الشركات مسجلة لدى نقابة المحامين، وتلتزم بالاشتراكات التي تحددها وزارة العدل فيما يتعلق بالتقاضي الإلكتروني، ويتوجب على كل شركة ترغب في الاستفادة من هذه الخدمة أن تكون مزودة بأحدث الوسائل التكنولوجية التي تمكنها من تمثيل وكلائها. كما بإمكان هذه الشركات تقديم طعون إلى المحكمة العليا وذلك من خلال ملفات حاسوبية ترسل إلى المحكمة العليا²⁸.

ثالثاً: التقاضي الإلكتروني في البرازيل

في البرازيل يستعين القضاة ببرنامج إلكتروني يعتمد على الذكاء الصناعي يعرف بالقاضي الإلكتروني²⁹، ويقتصر مجال تطبيقه على حوادث السير البسيطة، حيث يوجد هذا البرنامج على جهاز حاسوب محمول يحمله قاض متجول.

يطبق البرنامج من الناحية العملية بعد وقوع الحادث، يتوجب على القاضي الإلكتروني الحضور إلى موقع الحادث، ويقوم بطرح بعض الأسئلة وبعد الإجابة على هذه الأسئلة، يصدر البرنامج الحكم، كما يعطي البرنامج الأسانيد القانونية التي تم الفصل على أساسها، وفي حالة اختلاف حكم البرنامج مع رأي القاضي الفاصل في الملف يمكن تجاوز حكم البرنامج³⁰.

رابعاً: التقاضي الإلكتروني في الولايات المتحدة الأمريكية

تعد الولايات المتحدة الأمريكية الرائدة في صناعة البرمجيات وأنظمة التشغيل، مما جعلها تكتسب تجربة كبيرة ورائدة في مجال التقاضي الإلكتروني، خاصة مع الدور الفعلي المتميز الذي لعبته الجهات الحكومية وكليات الحقوق الأمريكية والمراكز القانونية والمحامون في تكريس وتعزيز هذا النظام. وقد ظهر التقاضي الإلكتروني بالولايات المتحدة الأمريكية أول مرة بولاية كاليفورنيا، حيث بادر المكتب الإداري للمحاكم بمشروع محاكم الملفات الإلكترونية والتقنية المعيارية³¹، ليتبنى سنة 2003 المجلس القضائي لولاية كاليفورنيا قانوناً يحدد كيفية دفع الرسوم الكترونياً ويسمح للمحاكم باستقبال تسجيل الدعاوى المدنية والرد عليها إلكترونياً³².

²⁸ - نفس المرجع، ص. 153.

²⁹ - قام بتصميمه القاضي "فالس فيو روزا" عضو محكمة الاستئناف العليا في ولاية "اسبيريتو سانتو"، لمزيد من التفصيل، أنظر علياء النجار، المرجع السابق، دون ترقيم للصفحات.

³⁰ - نفس المرجع، دون ترقيم للصفحات.

³¹ - www.californiacourts.programs.electronic.filing.in.california.com.

³² - لمزيد من التفصيل، أنظر: حازم محمد الشريعة، المرجع السابق، ص. 132، 133.

الفرع الثاني: التقاضي الإلكتروني في الدول العربية

خطت البلدان العربية خطوات واسعة للدخول إلى ساحة المجتمعات المعلوماتية، مع تباين في مراتبها من حيث ترسيخ البنية التحتية للمعلومات والاتصالات³³.

ولكن لا تزال النماذج العربية في التقاضي الإلكتروني في بدايتها، وتخطو خطوة خجولة في هذا المجال ويعود ذلك إما لخشية عواقب هذه التقنيات الحديثة، أو إلى عدم اقتناع مرتفق جهاز العدالة بهذه الخدمات، وسوف نتعرض في هذا الفرع للتجارب التالية:

أولاً: التقاضي الإلكتروني في محاكم دبي

تعتبر محاكم دبي من التجارب العربية الرائدة في مجال التقاضي الإلكتروني، بحيث أنها رسمت مخططاً للتحويل نحو التقاضي عن بعد في إطار استراتيجية دبي للمعاملات اللامركزية، وما يلفت الانتباه لهذه التجربة القضائية هو تأكيد أحد مسؤولي قطاع العدالة بدبي على "تحقيق المحاكم نتائج فاقَت المستهدف بكثير، ببلوغها نسبة 99 % في التحول الإلكتروني في تسجيل القضايا عن بعد في درجات التقاضي الثلاث خلال العام 2019، وهو ما يعني أن المتقاضين لن يحتاج إلى الحضور إلى المحاكم إلا في موعد الجلسة"³⁴.

وكمثال واضح عن تسجيل الدعاوى عبر بوابة الكترونية نشير إلى الموقع الإلكتروني لمحاكم دبي³⁵، والتي تعتبر من الدول العربية الرائدة في مجال الخدمات القضائية الإلكترونية، الذي يمكن كل متقاضٍ من تسجيل دعواه وتتبعها إلكترونياً من خلال تحصيله على هوية رقمية تسمح له بالولوج لأرضية التسجيل، كما يسمح هذا الموقع بتسديد الرسوم والكفالات القضائية والغرامات رقمياً فقط بدون الحاجة إلى الحضور إلى المحاكم أو مراكز تقديم الخدمة، ويتميز القضاء الإلكتروني بمحاكم دبي بجملة كبيرة من الخدمات القضائية الرقمية الأخرى على غرار التصديق على وثائق الأحوال الشخصية، الاستفسار عن تفاصيل الدعوى ومآلها، النشر الإلكتروني للمحاضر والاعلانات ومزادات المحكمة، وتقديم معلومات عن مساعدي القضاء كالمحامين والمترجمين.

وبين القرار الوزاري رقم 260 لسنة 2019 الصادر عن وزير العدل الإماراتي بتاريخ 2019/03/27 الطرق الإجرائية لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات المدنية، فبين

³³ - حسن مظفر الرزو، الجاهزية الإلكترونية للبلدان العربية وانعكاساتها المحتملة على فرص تفعيل بيئة اقتصاد المعرفة، مركز دراسات الوحدة العربية، القاهرة، مصر، 2012، ص. 339.

³⁴ - مقتبس من موقع: <https://www.albayan.ae/across-the-uae/news-and-reports/2020-01-07-1.3746027>

1.3746027، تاريخ آخر دخول: 2020/08/15.

³⁵ - انظر الرابط التالي: <https://www.dc.gov.ae>، تاريخ آخر دخول: 2020/08/15.

إجراءات القيد الإلكتروني للدعوى وكيفية تحضير الدعوى وإدارتها إلكترونياً، والتبليغ الإلكتروني للدعوى عن طريق البريد الإلكتروني أو المكالمات المسجلة الصوتية والمرئية، أو بالرسائل النصية الهاتفية.

ثانياً: التقاضي الإلكتروني في السعودية

تعد محكمة جدة أول محكمة في المملكة العربية السعودية عملت بنظام التقاضي الإلكتروني، حيث تقوم المحكمة باستقبال الادعاءات إلكترونياً ثم تتابع سير إجراءاتها في المحكمة آلياً³⁶، ثم تم تعميم ذلك على محاكم المملكة.

وبالرجوع إلى موقع وزارة العدل السعودية، نجد أن الموقع يتضمن صحيفة الدعوى الإلكترونية لتسجيل عرائض فتح الدعوى، وكذلك طلب التنفيذ الإلكتروني³⁷.

وما يلفت النظر في نظام التقاضي الإلكتروني بالسعودية هو اعتماده على طريقة تبليغ العرائض إلكترونياً، أي دونما حاجة للتبليغ عن طريق المحضر القضائي بالطرق التقليدية المعروفة، وهذا بموجب أمر ملكي رقم 14388 صادر بتاريخ 25-3-1439 هـ يتضمن الموافقة على استعمال الوسائل الإلكترونية في التبليغات القضائية، وقد سمح باستخدام كل من أرقام الهاتف المحمول المقيد رسمياً لدى الجهة القضائية المختصة، والبريد الإلكتروني³⁸.

ثالثاً: التقاضي الإلكتروني في المغرب

أنشأت وزارة العدل المغربية موقعها الإلكتروني³⁹، ويمكن من خلاله الولوج إلى التنظيم القضائي في المغرب والتعرف عليه، والدخول إلى موقع أية محكمة والتعرف على المعلومات الخاصة بها، كما أنشأت مركز تتبع الشكايات وتحليلها⁴⁰ ويمكن للمواطنين من خلال هذه البوابة تقديم شكاوهم وتظلماتهم إلى وزارة العدل دون تجشم عناء الانتقال إليها لتسجيلها، ويتم ذلك كآلاتي:

أولاً: يقوم الشخص بتقديم الشكوى أو التظلم، حيث يقوم بتسجيل معلوماته الشخصية بصورة إلزامية فضلاً عن معلومات حول موضوع الشكوى، وإمكانية إرفاقها بالوثائق أو معلومات إضافية.

ثانياً: يتم تأكيد تسجيل الشكوى، ويتم إشعار المشتكي عبر بريده الإلكتروني برسالة تتضمن رقم الشكوى، والرقم السري الخاص به، حتى يتسنى له متابعة الإجراءات المتخذة بخصوصها.

³⁶ - صفاء أوتاني، المرجع السابق، ص 195.

³⁷ - www.moj.gov.sa/ar.sa/courts.

³⁸ - <https://uqn.gov.sa/articles/1516912318333963100/>. Dernière consultation le 15/08/2020.

³⁹ - www.justica.gov.ma.

⁴⁰ - www.justice.gov.ma/plainte

ونشير إلى أن المشرع المغربي اهتم بالمستندات الالكترونية والتوقيع الالكتروني واعترف بهما من خلال قانون التبادل الالكتروني للوثائق الرقمية⁴¹، الذي حدد النظام المطبق على المعطيات القانونية التي يتم تبادلها بطريقة إلكترونية وعلى المعادلة بين الوثائق المحررة على الورق، وتلك المعدة على دعامة إلكترونية وعلى التوقيع الإلكتروني.

المطلب الثاني: السعي نحو التقاضي الإلكتروني بالجزائر

التقاضي الإلكتروني حل إداري ومعلوماتي يحتاج تعميمه بالدرجة الأولى إلى تحديث في التشريعات والإجراءات القضائية، وبناء بنك المعلومات القضائية، ووجود بنية تكنولوجية، فضلا عن إعادة تأهيل العاملين في الجهاز القضائي والمحامين، وكل ذلك سيكون دون جدوى إذا لم يتحول المجتمع ذاته قبل هذا إلى مجتمع معلوماتي، وبالتالي يستوجب الانتقال إلى البيئة الإلكترونية بصورها كلها (الحكومة⁴²، المحكمة، التجارة) بالإضافة إلى المنشآت التقنية؛ والبطاقات الذكية وبوابة الدفع الإلكترونية لاستيفاء الرسوم القضائية، وعند ضمان البيئة الملائمة يمكن تجسيد التقاضي الإلكتروني.

وقد أوجد المشرع الجزائري مجموعة من الإصلاحات التشريعية تمهيدا لبعض المعاملات القضائية الالكترونية (الفرع الأول)، ثم انتهج ما يسمى بالمحاكمات الجزائية عن بعد كخطوة جريئة ثانية (الفرع الثاني)، وهذا بعد أن جزم كل مساس بالمعطيات الالكترونية والرقمية (الفرع الثالث).

الفرع الأول: الإصلاحات التشريعية

تسعى الجزائر إلى اصلاح الإدارة وعصرنتها، وذلك من خلال عدة مشاريع مستحدثة كالبطاقات البيومترية⁴³، وذلك بهدف تحسين الخدمات الإدارية ومردودية الإنجاز⁴⁴.

⁴¹ - القانون المغربي رقم 53-05 الصادر بموجب الظهير الشريف رقم 01-07-129 الصادر في 2007/10/30.

⁴² - "الحكومة الإلكترونية هي البيئة التي تتحقق فيها خدمات للمواطنين وإستعلاماتهم، وتتحقق في الأنشطة الحكومية للدائرة المعنية من دوائر الحكومة بذاتها وفيما بين الدوائر المختلفة بإستخدام شبكة المعلومات والإتصال عن بعد"، لمزيد من التفصيل أنظر محمد محمد الألفي، المحكمة الإلكترونية بين الواقع والمأمول، مؤتمر الحكومة الإلكترونية السادس، دبي الإمارات العربية المتحدة، سنة 2007، مقال منشور عبر الأنترنت؛ <http://unpan1.un.org/intradoc/groups/public/documents/arado/unpan029801.pdf>، تاريخ آخر

دخول 2014-03-31، دون ترقيم للصفحات.

كما تعرف بأنها: "تطبيق تكنولوجيا المعلومات في تقديم الخدمات العامة من خلال وسائل الاتصال الحديثة كالأنترنيت بهدف إيصال الخدمات للمواطن أو العميل أو زيادة التأثير الإيجابي على مجتمع الأعمال وجعل الحكومة تعمل بكفاءة وفعالية عاليتين". ضافر مدحي فيصل، الحكومة الالكترونية ودورها في سير المرفق العام وتطويره، مجلة تكريت للعلوم القانونية، ع.26، 2015، ص.177.

وعلى الصعيد القانوني قامت الجزائر في مؤخرا بسن ترسانة قانونية لمكافحة الجرائم المعلوماتية والأخذ بوسائل الإثبات الإلكتروني، حيث تما الاعتراف بالإثبات الإلكتروني ومساواته بالكتابة على الورق بشرط أن تكون معدة ومحفوظة في ظروف تضمن سلامتها⁴⁵، ونشير هنا إلى أن اللجوء إلى الإثبات بالوسائل الإلكترونية وتقنين التوقيع الإلكتروني لم يكن وليد القانون المدني الجزائري في تعديل سنة 2007، بل سبقته قوانين نموذجية دولية صادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة تحت فيها الدول على تعديل تشريعاتها بما يسمح باستخدام بدائل للشكالات لورقية للاتصال وتخزين المعلومات، وقد صدر عن الجمعية القانونية النموذجيين التاليين:

- القانون النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية، اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 1996/6/12، ويسمى بقانون الاونسيترال⁴⁶ النموذجي للتجارة الإلكترونية.

- قانون الاونسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية، اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 2001/07/05، يهدف إلى التمكن من استخدام التوقيعات الإلكترونية وتيسير استخدامها عن طريق وضع معايير بشأن الموثوقية التقنية اللازمة لتحقيق التكافؤ بين التوقيعات الإلكترونية والخطية؛ ما قد يساعد الدول على وضع إطار تشريعي حديث ومنسق يعالج موضوع المعاملة القانونية للتوقيعات الإلكترونية معالجة فعالة⁴⁷. وتماشيا مع هذا التطور القانوني أصدر المشرع الجزائري القانون رقم 04-15 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين⁴⁸، كما أصدر القانون رقم 05-18 يتعلق بالتجارة الإلكترونية⁴⁹، والذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتجارة الإلكترونية للسلع والخدمات، تأثرا بقانون الاونسيترال النموذجي وتمهيدا لطرف قد تفتح المجال على العديد من التعاملات الإلكترونية مستقبلا بما فيها التقاضي الإلكتروني.

⁴³ - الوثائق الرسمية البيومترية هي وثائق تعريف صادرة عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية، كبطاقات التعريف الوطنية وجوازات السفر، تتميز باحتوائها على شريحة ذكية تسمح بالقراءة الإلكترونية لمعطيات البطاقة كالعنوان والمهنة ولقب الزوج للمرأة المتزوجة، إلا أن اصدار هذه البطاقات لم يعد حكرا على وزارة الداخلية والجماعات المحلية فقط، فبعض المهن الخاصة أصبحت تصدر بطاقات مهنية بيومترية، مثلما فعلت نقابة المحامين للاحية وهران.

⁴⁴ - عصماني ليلي، المرجع السابق، ص. 222.

⁴⁵ - انظر: المادة 323 مكرر 1، أمر رقم 75-58، مؤرخ في 26 سبتمبر سنة 1975، المتضمن القانون المدني، المعدل والمتمم بالقانون رقم 07-05، مؤرخ في 23 ماي سنة 2007.

⁴⁶ - وذلك نسبة إلى العبارة UNCITRAL وهي اختصار لـ The United Nations Commission on International Trade Law، أي لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية.

⁴⁷ - https://uncitral.un.org/ar/texts/ecommerce/modellaw/electronic_signatures, dernière consultation le 15/08/2020.

⁴⁸ - المؤرخ في 2015/02/01، جريدة رسمية عدد 06 الصادرة بتاريخ 2015/002/10.

⁴⁹ - المؤرخ في 2018/05/10، جريدة رسمية عدد 28 صادرة بتاريخ 2018/05/16.

ذلك أن قانون التجارة الإلكترونية يركز بصفة أساسية على وسائل الدفع الإلكتروني⁵⁰ والتي تعتبر ضرورية كذلك لتفعيل التقاضي الإلكتروني الذي يستلزم هو الآخر دفع الرسوم والتكاليف الكترونياً. وقد صادقت الجزائر على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والتي تطرقت للتقاضي عن بعد من خلال المادة 18 التي تنص على ما يلي: "... بعقد جلسة استماع عن طريق الفيديو، إذا لم يكن ممكناً مثول الشخص المعني بنفسه في إقليم الدولة الطرف الطالبة. ويجوز للدول الأطراف أن تتفق على أن تتولى إدارة جلسة الاستماع سلطة قضائية تابعة للدولة الطرف الطالبة وأن تحظرها سلطة قضائية تابعة للدولة الطرف متلقية الطلب"⁵¹.

كما سعت الجزائر إلى سن منظومة تشريعية لمعاقبة الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، وذلك من خلال القانون رقم 04-15 المعدل والمتمم لقانون العقوبات، كما قامت بإنشاء هيئة وطنية للوقاية من الجرائم

المتعلقة بتكنولوجية الإعلام والاتصال بموجب القانون رقم 09-04⁵³ وأوكلت لها المهام الآتية:

- إدارة وتنسيق عمليات الوقاية.
- المساعدة التقنية للجهات القضائية والأمنية مع إمكانية تكليفها بخبرات قضائية.
- تفعيل التعاون القضائي والأمني الدولي.
- وحددت الحالات التي تسمح بمراقبة الاتصالات الإلكترونية لأغراض وقائية في الآتي:
- الوقاية من جرائم الإرهاب والجرائم الماسة بأمن الدولة.
- الوقاية من الاعتداءات على منظومة المعلوماتية على نحو يهدد مؤسسات الدولة أو الدفاع الوطني أو المصالح الاستراتيجية للاقتصاد الوطني.

⁵⁰ عرفتها م 6 من القانون 18-05 بأنها كل وسيلة دفع مرخص بها طبقاً للتشريع المعمول به تمكن صاحبها من القيام بالدفع عن قرب أو عن بعد، عبر منظومة الكترونية.

⁵¹ المرسوم الرئاسي رقم 02-55، المتضمن التصديق بتحفظ، على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، المعتمدة من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة يوم 15 نوفمبر 2000، المؤرخ في 05 فيفري 2002، الجريدة الرسمية عدد 9، الصادرة بتاريخ 10 فيفري 2002.

⁵² قانون رقم 04-15، مؤرخ في 10 نوفمبر سنة 2004، المعدل والمتمم للأمر رقم 66-156، مؤرخ في 8 يونيو سنة 1966، والمتضمن قانون العقوبات، الجريدة الرسمية العدد 71.

⁵³ قانون رقم 09-04، مؤرخ في 5 أوت سنة 2009، المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتعلقة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها، الجريدة الرسمية العدد 47.

كما تم إنشاء أقطاب قضائية متخصصة بموجب القانون رقم 04-14⁵⁴، وهي جهات قضائية متخصصة بالجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الإلكترونية.

وأصدرت الجزائر مؤخرا المرسوم التنفيذي رقم 18-112، الذي يحدد نموذج مستخرج السجل التجاري الصادر بواسطة اجراء الكتروني⁵⁵.

وبالتالي نقول أن الجزائر تمهد أو على الأقل مستعدة بنسبة كبيرة لتبني نظام التقاضي الإلكتروني كون أنها قامت بإصلاح المنظومة التشريعية الخاصة بالأمن المعلوماتي والتكنولوجي، والتي يمكنها القيام بالمراقبة الإلكترونية لكل شخص والتأكد من المعلومات المقدمة.

وبالرجوع إلى الموقع الرسمي لوزارة العدل الجزائرية⁵⁶، نجد أنه يمكن من خلال هذا الموقع التعرف على النظام القضائي الجزائري، والدخول إلكترونيا إلى موقع أية محكمة أو مجلس في الجزائر، كما يمكن الموقع من الحصول على خدمات إلكترونية، كالاطلاع على لائحة الخبراء والموثقين والمترجمين الرسميين بكل ولاية، كما يمكن من خلال هذا الموقع الحصول على أحدث النصوص القانونية الوطنية.

كما أن قضاة التحقيق ووكلاء الجمهورية لدى المحاكم أصبحوا يعتمدون على طريقة تبليغ الاستدعاءات للمحامين عن طريق الرسائل النصية، وهي طريقة فعالة جدا في التبليغ من شأنها المضي قدما في إجراءات التقاضي الإلكتروني.

والجدير بالذكر أن وزارة العدل استحدثت خدمة الكترونية جديدة تسمى "النيابة الإلكترونية" وهي خدمة قضائية رقمية تسمح للمتقاضين بتسجيل الشكاوى أمام النيابة العامة الكترونيا وتتبعها من خلال موقع الوزارة. ولكن رغم ذلك نرى أن التقاضي الإلكتروني في الجزائر سيتم في بادئ الامر بشكل بطيء ومحتشم، نظرا للثقافة السائدة لدى عموم المتقاضين والفاعلين في العمل القضائي بعدم فعالية التقاضي عن بعد ونقص ثقتهم في اجراءاته، ونظرا لعدم انتشار وسائل الحكومة الإلكترونية في باقي المجالات، من وسائل الدفع الإلكتروني، واستخراج الوثائق الإدارية وايداعها الكترونيا، مما يجعل لجوء الجزائر للتقاضي الإلكتروني مباشرة خطوة جريئة

⁵⁴ - قانون رقم 04-14، مؤرخ في 10 نوفمبر سنة 2004، المعدل والمتمم للأمر رقم 66-155، مؤرخ في 8 يونيو سنة 1966، الجريدة الرسمية العدد 71.

⁵⁵ - المرسوم التنفيذي 18-112، المؤرخ في 05/04/2018، يحدد نموذج مستخرج السجل التجاري الصادر بواسطة اجراء الكتروني، ج.ر عدد 21، صادرة في 11/04/2018.

⁵⁶ - www.mjjustice.dz

تاريخ آخر دخول: 2020/11/23.

نوعا ما. خاصة لو علمنا أن "حضور المواطن الجزائري مازال متواضعا في البيئة المعلوماتية للإنترنت، حيث يلاحظ انخفاض عدد مستخدمي الإنترنت بالجزائر مقارنة مع المستوى العالمي"⁵⁷.

ونؤكد كذلك على أن الوسائل الإلكترونية الحديثة والتقنيات الرقمية الحديثة أصبحت بيئة معاشه، يتعامل بها الناس يوميا، وينهلون منها العديد من المعلومات والمعارف، وقد تستخدم أحيانا في ارتكاب جرائم ماسة بالغير في ماله وعرضه، وقد تترتب عنها نتائج وخيمة يصعب تداركها، مما يدفع بالمشروع لمواكبة هذا التطور وتقنين انعكاساته على القضاء بكل هياكله.

الفرع الثاني: المحاكمة الجزائية عن بعد

من بين التطبيقات الحديثة التي اعتمدتها الجزائر في إطار تطوير منظومتها القضائية وعصرنتها ضمن برنامج اصلاح العدالة، تقنية استعمال المحادثات المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية، وهذا بعد صدور القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة⁵⁸.

و"مصطلح المحادثات المرئية هو ترجمة للمصطلح الغربي Vidéo conférence وهو مأخوذ اللغتين الإنجليزية والفرنسية وينقسم إلى كلمتين، كلمة vidéo وكلمة conférence، فالكلمة الأولى يقابلها بالعربية كلمة (تلفزيوني) والتي هي في الأصل كلمة فرنسية أدخلت حديثا إلى اللغة العربية وتعني كل جهاز يقوم بنقل الصورة والصوت بواسطة موجات الاتصال المختلفة، أما الكلمة الثانية فتعني تجمع عدد من الأفراد لإجراء مناقشة، أو محاضرة أو حوار يكون موضوعه محدد ومعين.

أما في الجانب الاصطلاحي فتعرف على أنها تقنية الاتصال المرئي المسموع، أي وسيلة أو آلية حديثة لمباشرة إجراءات التحقيق أو المحاكمة الجنائية عن بعد، يتم الاستعانة بها في بعض الحالات لسماع الشهود والمتعاونين معا لعدالة لكشف غموض الجرائم الخطيرة لاسيما المنظم منها، بل تتعدى ذلك إلى محاكمة المتهمين، رغم تواجدهم داخل المؤسسة العقابية، أمام محكمة قد تبعد عن المؤسسة العقابية مسافة بعيدة⁵⁹.

⁵⁷ - وهذا حسب احصائيات تمت سنة 2008، نشرها: حسن مظفر الرزو، المرجع السابق، ص. 356.

⁵⁸ - القانون 03-15 يتعلق بعصرنة العدالة، المؤرخ في 2015/02/1، ج.ر عدد 6 بتاريخ 2015/02/10.

⁵⁹ - مقتبس عن: ذباح إسماعيل، تقنية المحادثات المرئية عن بعد في قطاع العدالة بالجزائر، منشور على موقع: <http://dspace.univ-msila.dz:8080/xmlui/handle/123456789/10499>، دون ترقيم، تاريخ آخر دخول:

2020/01/15.

ولم يعرف القانون 15-03 المحادثة المرئية عن بعد، لكن بالرجوع للمادة 14 وما يليها منه، يمكن القول أنها اجراء التحقيق أو المحاكمة من خلال البث المباشر صوتا وصورة بين المحاكم والمؤسسات العقابية في إطار قانوني يحترم الحقوق والقواعد المقررة في قانون الإجراءات الجزائية. وذلك من أجل استجواب متهم أو شاهد أو طرف مدني أو خبير يتعذر تواجدهم بالمحكمة بسبب بعد المسافة أو لمتطلبات حسن سير العدالة. و"تمت أول محاكمة عن بعد باستعمال هذه التقنية بتاريخ 30 سبتمبر 2015 على مستوى محكمة القليعة بولاية تيبازة، وقد أجريت المحاكمة في جلسة علنية بحضور هيئة الدفاع، كما أنها كانت مفتوحة للمواطنين، فيما خصصت قاعة أخرى مجهزة بالوسائل السمعية والبصرية بالمؤسسة العقابية للقليعة، لتبدأ المحاكمة مباشرة بالصوت والصورة على شاشة كبيرة كانت وسط القاعة إلى جانب وجود شاشات أخرى لتقريب الصورة لكل الحضور، حيث ظهرت قاعة الجلسة بالمحكمة واضحة في حضور رئيس الجلسة على مستوى محكمة لقليعة، ومن جانب آخر المتهم "ز-ج" في القضية الأولى المتواجد بسجن القليعة، حيث تم التأكد من هوية المتهم من طرف القاضي عبر جهاز البصمة الوراثية وموافقته على إجراء المحاكمة بواسطة هذه التقنية لتتواصل إجراءات المحاكمة بشكل عادي"⁶⁰.

واشترطت الفقرة الأخيرة من المادة 15 من القانون 15/03 على ضرورة موافقة المتهم الذي يكون نزila بإحدى المؤسسات العقابية في قضايا الجرح على استعمال هذه التقنية في مباشرة إجراءات محاكمته، كما اشترطت ذات المادة موافقة طرف ثاني وهو النيابة العامة وفي حالة رفض أحد الطرفين يمنع استعمال هذه التقنية في المحاكمة عن بعد أو تلقي التصريحات من محبوس بإحدى المؤسسات العقابية. ونحن نرى في هذا الصدد إمكانية الاستغناء عن شرط موافقة المتهم على استعمال تقنية المحاكمة عن بعد، لما في ذلك من مكنة تعطيل وتيرة الفصل في القضايا أو تعسف المتهم الثابتة ادانته بغرض تطويل إجراءات التقاضي وأمد النزاع لسوء نية، وضرورة ترك اللجوء لهذه التقنية للسلطة التقديرية لقاضي الحكم، ولكن في المقابل وحماية لحق المتهم في المحاكمة العادلة تؤكد على ضرورة تزويد المحاكم بأحدث وسائل البث المرئي والصوتي من ميكروفونات ومكبرات صوت وكاميرا الويب، وبتدفق جد عالي المستوى من الانترنت، لأن الواقع العملي للمحاكمة الجزائية عن بعد قد بين في العديد من المرات نقص فعاليتها بسبب ضعف الجاهزية التقنية لدى المحاكم على تنظيم هذه المحاكمات، ما أثر على السير الحسن لجلسة الحكم وبالنتيجة على مصير المتهم وحقوق أطراف الدعوى.

وقد أثبت الظروف الصحية التي يمر بها العالم اليوم جراء انتشار فيروس كورونا المستجد-كوفيد 19- ضرورة توجه العدالة الجزائية للعمل بالمحاكمات الجزائية عن بعد ورقمنة جهاز العدالة، بحيث كانت هذه التقنية

⁶⁰ - ذباح إسماعيل، المرجع السابق، دون ترقيم.

هي الملاذ الوحيد الذي تم من خلاله سير الآلاف من الجلسات الجزائية لموقوفين حوكموا من داخل مؤسساتهم العقابية دون حاجة للتنقل للمحاكم تجنباً لانتقال العدوى.

الفرع الثالث: الجرائم الإلكترونية

لقد حاول المشرع الجزائري التصدي إلى الجريمة الإلكترونية وذلك من خلال القانون رقم 04-15 المؤرخ في 27 رمضان 1425هـ الموافق 10 نوفمبر 2004، المعدل والمتمم للأمر رقم 156-66 المتضمن قانون العقوبات، بالرجوع إلى هذا القانون نجد القسم السابع مكرر تحت عنوان المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، حيث أن المادة 394 مكرر تعاقب بالحبس من 3 أشهر إلى سنة وبغرامة من 50.000 دج إلى 100.000 دج كل من يدخل أو يبقى عن طريق الغش في كل أجزء من منظومة للمعالجة الآلية للمعطيات أو يحاول ذلك، كما يعاقب أيضاً بالحبس من 06 أشهر إلى سنتين والغرامة من 50.000 دج إلى 150.000 دج إذا ترتب على الأفعال السابقة تخريب نظام اشتغال المنظومة. بالإضافة إلى هذه الأفعال عاقب المشرع على أفعال أخرى في المادتين 394 مكرر 1 والمادة 394 مكرر 2 والمادة 394 مكرر 05 علنا لنحو التالي:

- كل من أدخل بطريق الغش معطيات في نظام المعالجة الآلية أو أزال أو عدّل بطريق الغش المعطيات التي يتضمنها.

- تصميم أو بحث أو تجميع أو توفير أو نشر أو الاتجار في معطيات مخزنة أو معالجة أو مرسلّة عن طريق منظومة معلوماتية أو معالجة أو مرسلّة عن طريق منظومة معلوماتية يمكن أن ترتكبها الجرائم السابقة على أن تضاعف العقوبة إذا استهدفت الجريمة الدفاع الوطني أو الهيئات والمؤسسات الخاضعة للقانون العام.

- حيازة أو إفشاء أو نشر أو استعمال لأي غرض كانا لمعطيات المتحصل عليها من إحدى الجرائم السابقة.

- كل من شارك في مجموعة أو في اتفاق تألف بغرض الإعداد لجريمة أو أكثر من الجرائم السابقة وكان هذا التحضير مجسداً بفعل أو عدة أفعال مادية.

بالإضافة إلى عقوبة الحبس والغرامة، يتم الحكم بمصادرة الأجهزة والبرامج والوسائل المستخدمة مع إغلاق المواقع التي تكون محل الجريمة من الجرائم المعاقب عليها قانوناً.

خاتمة

تناولنا من خلال هذه الدراسة بعض انعكاسات المعلوماتية على الوظيفة القضائية للدولة، ورأينا أنها ليست خيالاً علمياً، وإنما هي حل معلوماتي وإداري يهدف إلى إنجاز المعاملات القضائية إلكترونياً، وذلك بالاستخدام الأمثل لعناصر التكنولوجيا، ونظم شبكة الاتصال، والربط الإلكتروني بالإنترنت بغية الارتقاء بكفاءة العمل في مرفق العدالة، ورفع مستوى جودة الأداء واختصار الجهد والوقت والمال.

فقد أحدثت ثورة الاتصالات والمعلومات في العالم أجمع ولادة عصر جديد وهو عصر تكنولوجيا المعلومات، في ظل هذه المعطيات يبدو من غير المنطقي استفادة المجرمين من مزايا التكنولوجيا الحديثة في ارتكاب الجرائم؛ كالتزوير والاحتيال، في حين تتأى الدول عن توظيف قدراتها العلمية والمادية في تنظيم مرفق العدالة بالاستفادة من هذا التقدم العلمي.

وانطلاقاً من ذلك أسهمت الأفكار والتقنيات الحديثة عبر تقنية المعلومات في تغيير نشاطات الجهات القضائية المختلفة في الدول، وإحداث تغيير جذري لإجراءات المحاكمات بشكل عام، وتبني تقنية التقاضي الإلكتروني.

وبعد دراسة نظام التقاضي الإلكتروني باعتباره الوجه الأبرز لتأثير المعلوماتية على الوظيفة القضائية للدولة، ومن خلال تتبع مآله عبر الدول والأنظمة المقارنة، يمكن عرض النتائج التالية:

1- إن الابتكار الذي سجله التقاضي الإلكتروني يكمن في إدخال الوسائل الإلكترونية إلى المنظومة القضائية، وفي مباشرة إجراءات التقاضي بهدف إجراء التطوير في العمل القضائي، وتبسيطه ونقله نوعياً من الأطر اليدوية إلى الأطر التقنية الإلكترونية.

2- لا بد من بذل جهود لإدخال تطبيقات التقاضي الإلكتروني وتعميمه على القضاء العربي بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة، وفي هذا الإطار نأمل أن تقوم وزارة العدل الجزائرية ببناء قاعدة معلوماتية قضائية، وتبني تقنية التقاضي الإلكتروني وحصر مجاله في تخصصات معينة، وإصدار قوانين لتنظيم المعاملات الإلكترونية.

3- من خلال هذه الدراسة اتضح مدى نجاح محاكم دبي في تبني قضاء الكتروني فعال ورائد على المستوى العربي، لا سيما من خلال تعميم تقنية الدعوى القضائية الالكترونية على مختلف فروع القضاء المدني (مدني، تجاري، أحوال شخصية)، وتوسيع الخدمات الالكترونية لحجم كبير جداً من الإجراءات والوسائل على غرار تسجيل الرسوم واستخراج الاحكام الالكترونية، وكذلك عبر تقنية التبليغ الالكتروني للدعاوى وما ينتج عنها من ربح للوقت والجهد والمصارف.

وإن هذه الإيجابيات الملاحظة على نظام التقاضي الالكتروني بمحاكم دبي، تجعل منه هو النموذج الأمثل الذي لا بد من الاقتداء به ومحاكاة ما توصل اليه من مكاسب علمية وقضائية.

4- إن تطبيق التقاضي الإلكتروني يتطلب التخطيط الاستراتيجي وتوافر الإمكانيات والدعم المطلوب من الجهات المختلفة، والتنسيق بين الجهات القضائية المختلفة، وبين الجهات الحكومية المختلفة، ومع العاملين في الحقل القضائي، ووضع الجهود المتفرقة ضمن إطار عمل واحد لتحقيق التكامل المعلوماتي وتجسيد التقاضي الإلكتروني.

5- إن من أهم استراتيجيات نجاح التقاضي الإلكتروني تغيير نمط الفكر الإداري في مجال العمل القضائي، بحيث ينتقل من الشكليات والبيروقراطية إلى الشفافية والإبداع.

6- لا بد من خلق الوعي في المجتمع بخصائص التقاضي الإلكتروني وقدرته على إدارة مرفق القضاء وبكفاءة عالية.

7- لا بد من ادخال أنماط التعامل الإلكتروني الأخرى في المجتمع قبل اللجوء للتقاضي الإلكتروني، ومن ذلك توسيع العمل بوسائل الدفع الإلكتروني، وزيادة ثقة المواطنين فيها، وإلزام كل الفاعلين في العمل القضائي من قضاة ومحامين وكتاب ضبط ومساعدى القضاء على التعامل أولاً باستخدام البريد الإلكتروني، الذي أصبح نادر الاستعمال من طرفهم في الجزائر، في الوقت الذي يعتبر وسيلة لا غنى عنها في أغلب دول العالم.